

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

9040701436

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٣ شعبان ١٤٢٩  
الموافق: 24 Aug 2008

الرقم: ٥٢٤/٣/٤٠٥٧٣

تعميم

المرفقات:

المحترم

سعادة/

بعد التحية :-

الموضوع : تحديد فترة التحفظ على التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بالفروع بمدّة لا تقل عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٩/١/١م.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى تعميم المؤسسة رقم ٢٠٨٢٣م/أت/٣٣٧ وتاريخ ١٤٢٦/٦/٥هـ المتضمن ما نصه [ أنه تقرر أن تكون فترة الاحتفاظ بأشرطة التسجيل لأنظمة المراقبة باستخدام الدائرة التلفزيونية المغلقة وكذلك الاحتفاظ بأشرطة التسجيل لآلات الصرف الآلي لمدة ستة أشهر على الأقل، وأن تكون الفترة من شهر يوليو إلى شهر أكتوبر من عام ٢٠٠٥م فترة تجهيزية للبنك وأن يتبع ذلك شهري نوفمبر وديسمبر من عام ٢٠٠٥م فترة نهائية لاستكمال جميع المتطلبات في هذا الجانب، وأن على كل بنك أن يتحمل مسؤولياته تجاه هذه المتطلبات لما لها من أهمية قصوى في إيجاد السدليل المادي للاستفادة منه عند الحاجة، وأنه اعتباراً من بداية شهر يناير عام ٢٠٠٦م وعند ورود أية مطالبة مالية لعملية صراف آلي تمت على إحدى آلات الصرف الآلي التابعة للبنك يكون فيها وجود شريط التسجيل ضرورياً وحاسماً لإثباتها من عدمه فإن المسؤولية ستقع على البنك وسيتحمل جميع ما يترتب على هذه المطالبة إذا لم يتوفر شريط التسجيل لفترة ستة أشهر من تاريخ العملية ].

ونظراً لأهمية التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بها، عليه نود الإحاطة بأنه قد تقرر تحديد فترة التحفظ على التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بها بفترة لا تقل عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٩/١/١م، كما نأمل الإفادة خلال شهر من تاريخه عن الإجراءات التي سيتم اتخاذها للالتزام بمقتضى هذا التعميم.

وتقبلوا تحياتي ،،

وكيل المحافظ للشئون الفنية

د.عبدالرحمن بن عبدالله الحميدي

١٩٣٦٥

نطاق التوزيع : جميع البنوك العاملة في المملكة

شعبة الشكاوي / البيمي